

قرار رقم (92)

وفقاً للمادة 24 من اللائحة التنفيذية لقانون الإشراف والرقابة على التأمين رقم 10 لسنة 1981، قرر مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية تعديل الضوابط الصادرة عن مجلس إدارة الهيئة المصرية للرقابة على التأمين في عام 1998 بأن تكون وكالات التصنيف الائتماني التي تعتمد الهيئة التقارير الصادرة عنها بشأن شركات التأمين وإعادة التأمين على النحو التالي:

A. M .Best Company (B+) -

Standard & Poor's Corporation (BBB) -

Fitch (BBB) -

Moody's (BBB) -

وألا تقل حقوق الملكية لشركة إعادة التأمين الأجنبية غير المصنفة عن 50 مليون دولار ويسري

هذا التعديل اعتباراً من 2014/1/1.